

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

\$ فصل في المبيت بمزدلفة وتوابعه \$ قوله (بمزدلفة) بكسر اللام وطولها سبعة آلاف ذراع محمد صالح وفي الكردي علي بافضل عن فيض الأنهر من كتب الحنفية طول مزدلفة سبعة آلاف ذراع وثمانون ذراعاً وأربعة أسباع ذراع اه .

قوله (وتوابعه) أي كالدفع منها وطلب الدم على ترك المبيت وسن أخذ الحصى منها والوقوف بالمشعر الحرام ورمي جمرة العقبة ثم الذبح ثم الحلق أو التقصير ثم دخول مكة لطواف الإفاضة قوله (على ما قبلها الخ) يعني على الأعمال المذكورة في الفصل السابق قوله (عطفها الخ) أي وجملته قوله فصل أي هذا فصل اعتراضية يجوز الفصل بهذا كما صرحوا به ويجوز أن يكون المعطوف عليه مقدراً أي فصل يفعلون ما ذكر ويبيتون وأن تكون الواو استئنافية فيه سم قول المتن (ويبيتون الخ) هل يشترط أن لا يكون مجنوناً ولا مغمى عليه وعليه لو بقي جميع النصف مجنوناً أو مغمى عليه هل يسقط الدم لأن كلا من الجنون والإغماء عذر والمبيت يسقط بالعذر بخلاف وقوف عرفة ولا يبعد أن يجعل عذر العدم تمكنه منه نعم إن كان له ولي أحرم عنه وجب عليه إحضاره وإلا فعلى الولي الدم سم على حج قوله (أحرم عنه الخ) يخرج ما لو أحرم بنفسه ثم طراً عليه الجنون أو الإغماء وقضيته أنه لا دم على الولي إذا لم يحضره فليراجع ع ش عبارة الونائي فيكفي المرور ولو ظنّها غير مزدلفة أو بنية غريم أو كان نائماً أو مجنوناً أو مغمى عليه أو سكران وهذا أي الإجزاء من نحو المجنون هو ما جرى عليه عبد الرؤوف وقال الشمس الرملي يشترط فيه أن يكون أهلاً للعبادة وجمع ابن الجمال بينهما بأن يحمل الأول على غير المتعدي والثاني على المتعدي اه .

قوله (وجوبا) إلى قوله كما صرح به في المغني إلا قوله وعليه كثيرون وكذا في النهاية إلا قوله واختاره السبكي .

قوله (ويحصل بلحظة الخ) أي كالوقوف بعرفة نهاية ومغني وفي سم بعد ذكر مثله عن الحاشية ما نصه وقضيته أنه لا ينصرف بالصرف وأنه يجرى وإن قصد آبقاً ولم يعلم أنها مزدلفة وينبغي أن يجري ذلك في منى فيحصل المبيت بها وإن لم يعلم أنها منى وقصد غير الواجب م ر اه .

عبارة النهاية ويأتي فيه أي مبيت مزدلفة ما مر في عرفة من جهله بالمكان وحصوله فيه لطلب آبق ونحوه فيما يظهر اه قوله (وعليه يحمل الخ) أي على ما صرح به الجمع قوله (ثم استشكله) أي الرافي اشتراط معظم الليل وقوله (وعلى الأول) أي من عدم اشتراطه المعتمد قوله (ولم يرد الخ) أي لفظ المبيت .

